رابط المادة على منصة باحث

العلم والدعوة والاحتساب - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

07501 - حكم من ارتكب ذنباً جاهلاً بحكمه وبما يترتب عليه من حد - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اخونا يسأل عن فعل الذنب مع الجهل بحكمه. هل يسقط الحد ام لا؟ هذا يختلف كان مما يعرف عند المسلمين يندر الجان به لان صاحبه بين المسلمين فهذا لا يسقط الحد. ولا يقبل - 00:00:00

قوله اني ما اعرف ان الزنا حرام او ما اعرف ان الخمر حرام لان هذا معروف بين المسلمين. نعم. فلا يقبل قوله اني جاهل هل يقام عليه الحد. اما لو كان في - 00:00:20

محلين بعيد عن المسلمين في غابات بعيدة عن المسلمين في المجاهيل لا يعرف احكام الاسلام نعم فهذا لا يقام عليها حتى يعلم ويبين له فاذا عاد اليه بعد ذلك اقيم عليه الحد. المقصود ان انه يختلف الامر. فالشخص اللي بين المسلمين وتبلغه - 00:00:30

الله ويعرف ان هذا بين المسلم ومحرم هذا لا بدعوة لجهالة لان هذا شائع منتشر بين المسلمين نعم الزنا وشرب الخمر تعليم اللواط تحريم العقوق وقطيعا للرحم واشبه ذلك. فاما من كان عاش في جاهلية بعيدة عن الاسلام بعيدا عن - 00:00:50

المسلمين في امريكا يعني فيما موضع بعيد عن معرفة احكام الله. نعم. فهذا يعلم. نعم. جزاكم الله خيرا ونفع بعلمكم - 00:01:10